

Distr.: General
19 April 2013
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والعشرون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

٣٣/٢٢

الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالنظر في إمكانية وضع إطار تنظيمي دولي بشأن تنظيم أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ورصدها ومراقبتها

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة،

وإذ يشير إلى جميع القرارات السابقة التي اعتمدها الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان بشأن استخدام المرتزقة وسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير،

وإذ يشير أيضاً إلى قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٦/١٥ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، الذي أنشأ المجلس بموجبه الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالنظر في إمكانية وضع إطار تنظيمي دولي بشأن تنظيم أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة ورصدها ومراقبتها،

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته الثانية والعشرين (A/HRC/22/2)، الفصل الأول.

وإذ يرحب بنتائج الدورتين الأولى والثانية للفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية، المعقودتين في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١ والفترة من ١٣ إلى ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٢، على التوالي، عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٢٦/١٥،

١- يقرر تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية سنتين آخرين، لأداء وإنجاز الولاية المحددة في الفقرة ٧٧ من تقريره^(١)،

٢- يقرر أيضاً أن يقدم الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية توصياته إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثلاثين؛

٣- يؤكد أهمية تزويد الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية بما يلزم من الخبرة ومشورة الخبراء لإنجاز ولايته، وفي هذا السياق، يقرر أن يدعو الفريق العامل الخبراء وجميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم أعضاء الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة وسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير، إلى المشاركة في أعماله؛

٤- يطلب إلى الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن يقدموا إلى الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية جميع الموارد المالية والبشرية اللازمة لإنجاز ولايته.

الجلسة ٥٠

٢٢ آذار/مارس ٢٠١٣

[اعتمد بتصويت مسجل بأغلبية ٣١ صوتاً مقابل ١١ صوتاً، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

إثيوبيا، الأرجنتين، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، باكستان، البرازيل، بنن، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بيرو، تايلند، سيراليون، شيلي، غابون، غواتيمالا، الفلبين، فترويل (جمهورية - البوليفارية)، قطر، كوت ديفوار، كوستاريكا، الكونغو، الكويت، كينيا، ليبيا، ماليزيا، ملديف، موريتانيا، الهند

المعارضون:

إسبانيا، إستونيا، ألمانيا، آيرلندا، إيطاليا، بولندا، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، رومانيا، النمسا

المتنعون عن التصويت:

جمهورية مولدوفا، سويسرا، كازاخستان، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.]